جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
قسم القانون الخاص

الإطار القانوني لإسقاط الطعن المتقابل

(دراسة مقارنة)

رسالة تقدم بها الطالب

حمزه محمد ادريس الخزاعي

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا

و هي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون الخاص

بإشراف الدكتور

عبد المهدي كاظم ناصر
أستاذ القانون المدني

١٤٤٧هـ ٢٠٢٦م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الباطل وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴾

صدق الله العلي العظيم

(سورة الانفال / آية ٨)

إهداء

إلى رمز العطاء و التضحية ، و سندي في دنياي ، اعتزازي و فخري

والـــــدي العزيز حفظه الله

إلى من احتوتني بين ضلوعها ، و روتني من رحيق روحها ، و اغنتني بدفئ قلبها

والـــــــدتي العزيزة حفظها الله

إلى الذي مد الي يد العون ، و لم يبخل بمساعدتي ابدا ، سندي و عزتي

أخـــي العقيد الحقوقي جاسم محمد الخزاعي

إلى إخوتي و أخواتي

أهديكم ثمرة جهودي المتواضعة

الشكر و العرفان

قال الأمام علي بن موسى الرضا (g) : (من لم يشكر المنعم من المخلوقين لم يشكر الله عز و جل)

و لغرض رد الجميل و العرفإن لأصحاب الفضل و المعروف أتقدم لهم بالشكر و الثناء ، فهم أساس نجاح هذه الرسالة :

استاذي المشرف **(أ.د عبد المهدي كاظم ناصر)** الذي لم يدخر جهداً ولا وقتاً في متابعة مراحل إنجاز هذه الرسالة العلمية المتواضعة، فكان لجهده السخي، وتوجيهاته القيمة، وبصيرته القانونية النافذة، الأثر الأكبر في تقويم مسارها ، وإخراجها إلى النور، فجزاه الله عني وعن العلم خير الجزاء.

و لا يفوتني ان أشكر أساتذتي في السنة التحضيرية الذين كان لهم الأثر البالغ في مثابرتي العلمية.

كما أتقدم بخالص الشكر و التقدير و الامتنان لرئيس الهيأة الاستئنافية في محكمة استئناف كربلاء ، **القاضي أسعد عبد مراد** ، لدعمه و مساندته لي طيلة مدة كتابتي فجزاه الله عني خير الجزاء.

و يطيب لي ان أتقدم بالشكر و الامتنان لأساتذتي الكرام مقومي الرسالة ، لجهودهم الطيبة التي بذلوها في تصويب الرسالة لغويا و علميا ، و كذلك أعضاء لجنة المناقشة لتحملهم عناء قراءة هذه الرسالة ، و إبداء الملاحظات ، التي تزيد من قيمة البحث ، فجزاهم الله عني خير الجزاء.

الباحث

الملخـــــص

لم يشأ المشرع أن يجعل الاحكام الصادرة من محاكم الدرجة الاولى نهائية، وإنما اجاز الطعن فيها بطرق طعن عديدة، ومن بينها الطعن بالاستئناف المتقابل، إذ أن لهذا النوع من الطعن، الذي هو بالأصل طعن استئنافي أصلي أهمية بالنسبة للخصم الذي خسر جزء من دعواه أو الذي لم يستطيع الطعن ضمن المدة القانونية التي حددها المشرع وفاجأه خصمه بالطعن قبل انتهاء مدة الطعن.

وعليه فان الطعن المتقابل يعتبر من طرق الطعن العادية، يلجأ اليه المستأنف عليه للطعن لمواجهة الاستئناف الذي قدمه المستأنف في الطعن الاستئنافي الأصلي، في الأحوال التي يجيز القانون تقديم هذا النوع من الطعن، ويقصد المستأنف عليه من ذلك عرض ما خسره من دعواه مرة أخرى أمام محكمة الدرجة الثانية، وفي هذا السياق فإن موضوع الطعن المتقابل كأداة إجرائية جوهرية تمنح المستأنف عليه فرصة تجاوز فوات المواعيد الطعن العادية بهدف إعادة توازن الخصومة القضائية وحماية المراكز القانونية ، لمن تضرر من الطعن الأصلي.

إلا أن هذا النوع من الطعن يكون له صورتان الصورة الأولى هي الطعن المتقابل قبل انتهاء مدة الطعن الاستئنافي الأصلي أما الصورة الثانية فتكون بعد انتهاء مدة الطعن وهو ما يطلق عليه بالطعن المتقابل الفرعي، وأن الطعن المتقابل يسقط إما بقوة القانون و أما يتم اسقاطه من قبل المستأنف عليه إذ إن سقوطه بقوة القانون تكون أما بعدم التمكن من تقديمه بسبب انتهاء مدة رفع الطعن و إما سقوطه بشكل تبعي بسبب إسقاط الطعن الاستئنافي الأصلي وهو ما يحدث مع الصورة الثانية من الطعن المتقابل (الطعن المتقابل الفرعي)، أو أن هذا النوع من الطعن يتم اسقاطه من قبل المستأنف عليه بسبب التنازل ، أو ترك الخصومة، وإسقاط هذا النوع من الطعن يؤدي إلى اثار قانونية تتمثل بآثار قانونية على نطاق الدعوى البدائية ، وآثاره على الطلب القضائي.

قائمة المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمة	١-٥
الفصل الأول: ماهية إسقاط الطعن المتقابل	٦-
المبحث الأول: مفهوم إسقاط الطعن المتقابل	٦-٢٩
المطلب الأول: التعريف بإسقاط الطعن المتقابل	٧-١٧
الفرع الأول: تعريف إسقاط الطعن المتقابل	٧-١٢
الفرع الثاني: تمييز إسقاط الطعن المتقابل عما يشتبه به	١٢-١٧
المطلب الثاني: فلسفة الطعن المتقابل وصوره	١٧-٢٩
الفرع الأول: فلسفة إسقاط الطعن المتقابل	١٨-٢٤
الفرع الثاني: صور الطعن المتقابل	٢٥-٢٩
المبحث الثاني: أطراف الطعن المتـــــقابل وشروطه	٢٩-٥٧
المطلب الأول: أطراف الطعن المتقابل	٣٠-٤٢
الفرع الأول: الطاعن في الطعن المتقابل	٣٠-٣٧
الفرع الثاني: المرفوع عليه الطعن المتقابل	٣٧-٤٢
المطلب الثاني: شروط الطعن المتقابل	٤٢-٥٧
الفرع الأول: وجود الطعن الاستئنافي الاصلي	٤٣-٤٦
الفرع الثاني: وجود المـــــصلحة	٤٧-٥١
الفرع الثالث: قبـــــــول الحكم والمدة	٥١-٥٧
الفصل الثاني: الاحكام القانونية لإسقاط الطعن المتقابل	٥٨-١٢١
المبحث الأول: النظام القانوني والاجرائي لإسقاط الطعن المتقابل	٥٩-٨٨
المطلب الأول: النظام القانوني لإسقاط الطعن المتقابل	٥٩-٧٢
الفرع الأول: الخصائص القانونية لإسقاط الطعن المتقابل	٦٠-٦٧
الفرع الثاني: الأساس القانوني لإسقاط الطعن المتقابل	٦٨-٧٢
المطلب الثاني: النظام الاجرائي للطعن المتقابل ودوره في إسقاط الطعن	٧٢-٨٨
الفرع الأول: الإجراءات المعتادة لرفع الطعن المتقابل	٧٣-٨٤
الفرع الثاني: رفع الاستئناف المقابل بمذكرة مكتوبة	٨٤-٨٨
المبحث الثاني: أسباب إسقاط الطعن المتقابل واثاره	٨٩-١٢١
المطلب الأول: الأسباب القانونية العامة لإسقاط الطعن المتقابل	٨٩-١٠٣
الفرع الأول: إسقاط الطعن الاستئنافي الأصلي	٩٠-٩٣

الفرع الثاني: تنازل المستأنف عليه	٩٣-٩٨
الفرع الثالث: انقضاء ميعاد رفع الطعن المتقابل	٩٨-١٠٣
المطلب الثاني: الأسباب القانونية الخاصة لإسقاط الطعن المتقابل	١٠٣-١١٣
الفرع الأول: الخروج عن موضوع الطعن الاستئنافي	١٠٤-١٠٧
الفرع الثاني : توجيه الطعن المتقابل	١٠٧-١٠٨
الفرع الثالث :قبول المستأنف عليه للحكم	١٠٨-١١٣
المطلب الثالث: أثر إسقاط الطعن المتقابل	١١٤-١٢١
الفرع الأول: أثر إسقاط الطعن المتقابل على نطاق الدعوى البدائية	١١٤-١١٧
الفرع الثاني: أثر إسقاط الطعن المتقابل على موضع الطلب القضائي	١١٧-١٢١
الخاتمة	١٢٢-١٢٦
المصادر	١٢٧-١٣٦

المقدمة

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

الحمد لله الذي نور بنور هدايته قلوب العارفين، ووفق الباحثين لسبل العلم والتبيين، واشهد ان لا إله الا الله وحده لا شريك له، إله الاولين والأخرين، واشهد ان محمد عبده ورسوله، المبعوث رحمة للعالمين، والسراج المنير للمهتدين.

فان طلب العلم من أفضل القربات، وأشرف الطاعات التي يتقرب بها العبد الى رب الأرض والسموات. ولما كان البحث العلمي فريضة العصر وسبيل نهضة الامة، فقد من الله جل وعلى وتفضل بوضع خطوات هذا الموضوع الموسوم (الاطار القانوني لأسقاط الطعن المتقابل).

أولا: التعريف بالدراسة

يعد مبدأ التقاضي على درجتين من الركائز الأساسية، التي يقوم عليها النظام القضائي المعاصر، لضمان مراجعة الاحكام وتدارك ما قد يشوبها من أخطاء، وعليه فإن موضوع الاطار القانوني لإسقاط الطعن المتقابل في الدعوى المدنية هو من الموضوعات المهمة على المستوى القانوني والقضائي؛ بسبب ان هذا الموضوع يفتح آفاق البحث في مجال قانون المرافعات أو القانون الاجرائي المدني المقارن.

فموضوع الطعن المتقابل كأحد طرق الطعن في الاحكام الصادرة من محاكم الدرجة الأولى قد أثار جدلاً واسعاً فيما يخص الطعن من خلاله بالأحكام المشمولة به ، وكذلك لأنه مرافعة متجددة في الدعوى ، التي تم استئناف الحكم الصادر فيها حيث تدخل الدعوى في مرحلة الدرجة الثانية أمام محكمة أعلى من المحكمة المطعون في حكمها استئنافاً فتجرى المحاكمة مجدداً في القضية، ويجري البحث فيها إبتداء بالنقاط، التي تم الطعن فيها ،التي يعتقد الطاعن ان هنالك أخطاء في الحكم الصادر المطعون به سواء من حيث الإجراءات اصدار الحكم المتعلقة بالقانون الاجرائي أم ما يتبعه من مخالفات واخطاء وخروقات أو أن الحكم فيه أخطاء موضوعية تتعلق بموضوع الدعوى حيث يعتقد المستأنف عليه بأن الطعن الذي قدمه المستأنف بحقه كان فيه اجحاف بما خسره، بسبب صدور الحكم البدائي، وأن حكم المحكمة، الذي صدر بحقه قد جانبه الصواب فيما خسره من الدعوى.

ثانياً: أهمية الدراسة

تتجلى أهمية دراسة موضوع إسقاط الطعن المتقابل في جانبين جانب علمي وجانب عملي، ويتمثل الجانب العلمي أو النظري في تحديد الأثر القانوني المترتب على استقلال أو تبعية هذا الطعن للطعن الأصلي، أما الجانب العملي فيتمثل في وضع أسس تضمن استقرار المراكز القانونية للخصوم.

تبرز هذه الأهمية في جوانب عديدة منها بيان ماهية إسقاط الطعن المتقابل إذ إن التشريعات القانونية لم تبين ماهية إسقاط الطعن المتقابل، وكذلك تحديد المصير القانوني عبر معرفة ما إذا كان تنازل الطاعن الأصلي يؤدي تلقائيا إلى سقوط الطعن المتقابل، خاصة في ضل تباين التشريعات (مثل القانون العراقي والمصري)، و يضاف إلى ما تقدم إلى أن بيان فلسفة إسقاط الطعن المتقابل يهدف إلى منع استغلال الطعن المتقابل كوسيلة لتعطيل تنفيذ الاحكام أو الضغط على الطرف الآخر، و أنه يؤدي إلى توجيه العمل القضائي إذ إن وضع ضوابط واضحة للمحاكم عند مواجهة حالات ترك الخصومة أو التنازل عن الحق المدعى به في الطعون المتقابلة، معرفة أسباب وآثار إسقاط الطعن المتقابل، إذ إن لإسقاط الطعن المتقابل أسباب منها بقوة القانون ومنها بأرادة المستأنف عليه يجب تسليط الضوء عليه، و أن لإسقاط الطعن المتقابل اثاراً تترتب على الحكم النهائي للقرار المستأنف.

ثالثاً: مشكلة الدراسة

لقد أفرز التطبيق العملي في المحاكم جملة من الإشكالات العملية ، والنظرية التي ظهرت بوضوح في التطبيق، ومن هذه الإشكاليات أن المشرع لم يحدد ماهية إسقاط الطعن المتقابل وتعريفه مما يثير هذا الموضوع اللبس والغموض عند تطبيق القواعد القانونية، التي تخص الموضوع المذكور من الناحية العملية.

ويزداد الامر تعقيداً في ظل غياب تنظيم قانوني مستقل ومتكامل لإسقاط الطعن المتقابل يتناول النظام القانوني والاجرائي له ، الذي يتضمن أساسه القانوني، وأسباب سقوطه وبذلك يتبين أن هذه الفراغات التشريعية، لا تمس مسائل تفصيلية فحسب، بل تمتد آثارها إلى استقرار المراكز القانونية للخصوم أمام المحاكم.

وأخيراً غالبا ما يسلم الخصم الذي خسر دعواه كلا أو جزءا للحكم الصادر من محكمة الاستئناف أكثر من تسليمه للحكم الصادر من محكمة الدرجة الأولى؛ لأن محكمة الاستئناف أعلى دائما من محكمة الدرجة الأولى وعادة ما يتميز قضاتها بالخبرة والتجربة الطويلة ، لذا أصبحت محكمة الاستئناف أكثر أهمية من محكمة الدرجة الأولى بالنسبة للخصم الخاسر، الذي يلجا إلى تقديم طعن متقابل بناءً على الطعن الأصلي الذي قدمه المستأنف لذا تتمحور المشكلة البحثية حول

موضوع الإطار القانوني لإسقاط الطعن المتقابل، وأثرها على استقرار الاحكام، إذ يمكن ان يؤدي إسقاط الطعن المتقابل بسبب انتهاء مدة الطعن الاستئنافي الأصلي، أو بسبب سقوط الطعن الاستئنافي الأصلي (بالتنازل أو البطلان) إلى زوال الطعن المتقابل بالتبعية.

رابعاً: تساؤلات الدراسة:

- السؤال الرئيسي:

مدى كفاية النصوص الواردة في قانون المرافعات المدنية لبيان الاطار القانوني لإسقاط الطعن المتقابل؟

- الأسئلة الفرعية:

١- ما المقصود من إسقاط الطعن المتقابل؟

٢- ما هي الحكمة من إسقاط الطعن المتقابل؟

٣- هل هناك شروط للطعن المتقابل وما هو دور هذه الشروط في إسقاط الطعن المتقابل؟

٤- هل الطعن المتقابل مجرد "رد فعل" اجرائي أو خصومة مستقلة؟

٥- كيف يتأثر حق المطعون ضده (الطاعن تقابلا) إذا تعمد الطاعن الأصلي إسقاط طعنه لحرمان خصمه من ميزة قانونية؟

٦- إثر سقوط الطعن المتقابل إذا تم تقديمه بعد فوات المواعيد القانونية للطعن الأصلي؟

٧- هل هناك أسباب تؤدي إلى إسقاط الطعن المتقابل؟

٨- ما هو الأثر القانوني المترتب على إسقاط الطعن المتقابل بالنسبة للحكم النهائي الصادر في الدعوى؟

خامساً: موضوع الدراسة

تتعدد اسباب اختيار موضوع دراسة الاطار القانوني لإسقاط الطعن المتقابل، لأسباب عديدة منها سد الثغرات الإجرائية، التي تتمثل بمعالجة الإشكاليات، التي تظهر عند رغبة أحد الخصوم في إنهاء النزاع بعد تقديم طعن متقابل، ومدى تأثير ذلك على الطعن الاستئنافي الأصلي، وتحقيق العدالة الناجزة عبر دراسة كيفية تجنب إطالة أمد التقاضي ومنع استغلال الطعون المتقابلة كوسيلة للمماطلة، و يضاف إلى ذلك ان من اهم أسباب اختيار دراسة إسقاط الطعن المتقابل هو توضيح الطبيعة القانونية والتي تتمثل بدراسة التمييز بين حالات التبعية (إسقاط متقابل وعلاقته بسقوط الطعن الأصلي) وحالات الاستقلال ، التي تفرضها بعض التشريعات، و ان من أسباب دراسة هذا الموضوع هو لترسيخ مبدأ استقرار المراكز إذ إن الطاعن الأصلي في حال تنازل عن خصومته فإن ذلك يؤدي إلى إسقاط الطعن الأصلي والذي وجوده سبب من أسباب رفع الطعن المتقابل أي ان

الطعن المتقابل يسقط دون ان يبقى المستأنف رهيناً لرد فعل المستأنف عليه وبالعكس، يضاف إلى ذلك قلة الكتب التي تعرضت لهذا النوع من المواضيع بالدراسة والبحث فيها بالرغم من أهميتها، و انه لا يوجد دراسة متخصصة تبين موضوع إسقاط الطعن المتقابل، وتحيط به من جميع جوانبه القانونية باستثناء بعض الإشارات هنا وهناك، جميع هذه الأسباب دفعتنا لدراسة هذا الموضوع.

سادساً: منهجية الدراسة

إن موضوع دراستنا الموسومة بـ (الاطار القانوني لإسقاط الطعن المتقابل) يتطلب دراسته على وفق عدة مناهج : أولها المنهج التحليلي، الذي تم اللجوء اليه من أجل تحليل النصوص القانونية، التي وردت في قانون المرافعات المدنية العراقي، وكذلك الاحكام القضائية المتعلقة بإسقاط الطعن المتقابل ومقارنته مع نظيره المصري، وتحليل ما جاء من تعريفات فقهية وقانونية، تناولت إسقاط الطعن المتقابل في التشريعات الوطنية، بهدف معرفة المعنى الحقيقي لهذا الموضوع، فضلا عن تحليل ما ورد في النصوص القانونية ، تحليلاً دقيقاً يربط بين الإجراءات القانونية والأثر الموضوعي المترتب على هذا الموضوع.

اعتمدنا على المنهج المقارن لدراسة موضوع إسقاط الطعن المتقابل حيث اعتمدنا هذا المنهج في دراستنا من اجل مقارنة موضوع إسقاط الطعن المتقابل في القانون العراقي مع القانون المصري.

سابعاً: الدراسات السابقة

١- رسالة ماجستير بعنوان (الاستئناف المتقابل في قانون المرافعات المدنية العراقي – دراسة مقارنة) للطالب علي عزوز شرماهي رسالة مقدمة إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا في عام ٢٠١٦.

تركزت الدراسة المذكورة بصورة أساسية على بيان مفهوم الطعن المتقابل من خلال تعريفه ، وبيان التأصيل التاريخي للاستئناف الأصلي والمتقابل ومعرفة صور الاستئناف المتقابل وإجراءات رفعه واثاره، وعلى الرغم من أهمية الدراسة المذكورة، إلا أنها لم تتناول موضوع مهم يرتبط ارتباطاً مباشراً بالاستئناف المتقابل الا وهو موضع اسقاطه.

٢- كتاب بعنوان (الاستئناف المقابل دراسة مقارنة) للمؤلف سجاد صلال حبيب، تم طبعه ونشره في عام ٢٠١٩.

تمحورت الدراسة المذكورة بصورة أساسية على بيان مفهوم الطعن الاستئنافي الأصلي ومن ثم بيان ماهية الطعن المتقابل وبيان احكامه من خلال إيضاح مفهومه وشروطه ونظامه الاجرائي وأخيرا الوقوف على آثاره عبر تعريفه وبيان التأصيل التاريخي للاستئناف الأصلي والمتقابل

ومعرفة صور الاستئناف المتقابل وإجراءات رفعه واثاره، وعلى الرغم من أهمية الدراسة المذكورة، إلا أنها لم تتناول موضوع إسقاط الطعن المتقابل، وعلاقته بالاستئناف المتقابل.

ثامناً: هيكلية الدراسة

ستنقسم دراسة الاطار القانوني لإسقاط الطعن المتقابل على فصلين، سنبحث في الفصل الأول ماهية إسقاط الطعن المتقابل، والذي سنقسمه على مبحثين، سنبين في المبحث الأول مفهوم إسقاط الطعن المتقابل، وسنتطرق في المبحث الثاني إلى أطراف الطعن المتـــــقابل وشروطه، أما الفصل الثاني والخاص بالطبيعة القانونية لإسقاط الطعن المتقابل، والذي سنقسمه على مبحثين : سنبحث في الأول النظام القانوني والاجرائي لإسقاط الطعن المتقابل، ونبين في المبحث الثاني أسباب إسقاط الطعن المتقابل واثاره ، ثم خاتمة الدراسة ، التي سنضمنها أهم الاستنتاجات والمقترحات ، التي سنتوصل إليها.